



Promoting penal  
reform worldwide

بيان صادر عن المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي

---

### الجلسة 21 للجنة الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

البند 8: استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، 27  
أبريل / نيسان 2012

تحت البند 8 من جدول الدائم الدائم الخاص بمعايير الأمم المتحدة والقواعد القائمة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك استخدامها وتطبيقها، ترحب المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي أن تلفت انتباه الوفود إلى قواعد الأمم المتحدة الخاصة بمعاملة النساء السجينات والتدابير غير الاحتجازية (RES/65/229A للنساء المجرمات، والتي اعتمدتتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 21 ديسمبر 2010).

هذه المعايير التي يشار إليها عادة باسم "قواعد بانكوك"، تسعى إلى تدارك الفجوة التي كانت موجودة حتى ذلك الحين في المعايير الدولية الخاصة بالعدالة الجنائية. ولغاية اعتمادها، لم تعكس المعايير الدولية السابقة بشكل سليم، الاحتياجات المحددة للفتيات والنساء، على حد سواء ، فيما يتعلق بظروف الاحتجاز والبدائل عن السجن.

وبينما العديد من المشاكل تبدو متشابهة بالنسبة للرجال للنساء أمام نظم العدالة الجنائية ، لكن هناك تحديات خاصة يتغير النظر فيها بالنسبة للمرأة. ومع ذلك، بقيت خصائص المرأة واحتياجاتها ضمن نظام العدالة الجنائية غير معترف بها أو لم تلق سوى القليل من التفهم.

ولغاية ذكر عدد قليل من الخصائص المتعلقة بالنساء المجرمات: عادة ما يكون عدد النساء السجينات قليلاً مما يعني عدداً أقل من السجون للنساء والفتيات، ومسافات أبعد عن ديارهم وأسرهم. وفي ذات الوقت غالباً ما تكون المرأة الراعي الوحيدة أو الأساسية للأطفال الصغار. هناك حاجة إلى ترتيبات خاصة

وإلى المزيد من المرونة في النظام لصالح الأم بحيث تلقى زيارات من أبنائها وغيرهم من أفراد الأسرة – وهو أيضاً عنصر حاسم وأساسي في عملية إعادة الإدماج.

كما تعد مسألة النظافة الشخصية من القضايا التي تطرق لها القواعد ضمن الخصائص التي يجب مراعاتها بالنسبة للمرأة حيث تنشأ الاحتياجات المحددة للنساء والفتيات، بما في ذلك توفير المنتجات الصحية والوصول بشكل منظم إلى الحمامات. كما يكون تأثير التفتيش الجسدي على النساء أكبر ، وبشكل غير مناسب، من تأثيره على الرجال. السجينات أكثر عرضة للمعاناة من الأمراض التي تتنقل عن طريق الاتصال الجنسي، و من مشاكل الصحة العقلية، كما أنهن معرضات بشكل خاص للاعتداء الجنسي من قبل الحراس والسجناء من الذكور.

تسعى قواعد بانكوك لتقديم مجموعة من المعايير للتعويض عن نقص وجود مراعاة لاحتياجات النوع الاجتماعي في الصكوك الدولية الأخرى التي تحكم العدالة الجنائية.

منذ اعتمادها، بدأت بعض الدول باتخاذ تدابير من أجل وضع هذه القواعد موضع التطبيق. ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير الذي يتطلب القيام به لجعل القواعد واقعًا ملبيًا بالنسبة للنساء في نزاع مع القانون في جميع أنحاء العالم.

كما تود المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي أن تغتنم هذه الفرصة لإبلاغ أعضاء اللجنة المؤقتين أن منظمنا على وشك نشر وثيقة توجيهية بشأن قواعد بانكوك من أجل دعم وتسهيل تنفيذها. وسيتم تنظيم الوثيقة من خلال اعتماد الفصول الموضوعية المنصوص عليها في قواعد بانكوك، وسوف تسعى إلى اظهار الغاية من وراء أحكام قواعد بانكوك، لوضع الإجراءات التي يتطلب اتخاذها على المستوى التشريعي والعملي، كما ستحدد الجهات التي تعنيها تلك القواعد ، وستوضح الممارسات الفضلى.

بالإضافة إلى الوثيقة التوجيهية ، سيتم نشر "ف قائمة قياس" ، والتي تسعى المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي إلى تطويرها من أجل تمكين الدول من قياس مدى التقدم المحرز في تفزيذ كل معيار.

سيتم توفير هاتين الوثقتين على شكل وثيقة عمل في البداية، بانتظار تلقي ردود الفعل من جميع الأطراف ذات الصلة، بشأن التعديلات والتحسينات الممكنة . وسوف تدرج المدخلات التي جمعت في هذا السياق في النص الذي سيتم الإنتهاء منه بين أكتوبر / تشرين أول 2012 وفبراير / آذار 2013.

تأمل المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي في أن تكون هذه المنشورات مساهمة مفيدة في تحويل قواعد بانكوك إلى واقع ملموس ضمن نظم العدالة الجنائية في جميع أنحاء العالم. وستقوم المنظمة بتوزيع وثائق العمل علىبعثات الدائمة في فيينا، وتدعى أعضاء لجنة الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية بالتعليق على وثائق العمل، ونقلها إلى الجهات المعنية في بلدانهم.